

الحرية الاقتصادية في الفكر الاسلامي

د. يحيى محمد علي* ساجدة عواد صالح**

* جامعة بغداد- كلية التربية ابن رشد - قسم التاريخ
** جامعة بغداد - كلية التربية للبنات - قسم علوم القرآن

الخلاصة

تعد الحرية الاقتصادية من المسائل التي حازت على قدر كبير من الاهتمام في الاقتصاد الاسلامي لما لها من الاهمية الكبيرة في تحقيق التنمية الاقتصادية عن طريق منح حرية التملك للأفراد في الكسب وحصول الافراد على ثمار جهودهم التي بذلوها عن طريق العمل والعلم وغاية هذه الحرية القضاء على الفقر والبطالة وترسيخ العدالة الاجتماعية اما المنهج الذي كان ملائماً لمثل هذه الدراسة فهو المنهج الوصفي الاستقرائي والمنهج المقارن في بيان الحرية الاقتصادية في الفكر الوضعي والاسلامي للبحث في هذا الموضوع وبالاعتماد على المصادر ذات الاختصاص وقد اقتضت الضرورة العلمية لموضوع الحرية الاقتصادية في الفكر الاسلامي ان تناوله في ثلاث مباحث ففي المبحث الاول: تعريف الحرية الاقتصادية ومشروعيتها، اما المبحث الثاني: الحرية الاقتصادية في الفكر الوضعي والاسلامي، اما المبحث الثالث: مقاصد الحرية المنضبطة في الاقتصاد الاسلامي وقد توصلنا من دراسة موضوع الحرية الاقتصادية في الفكر الاسلامي الى حقائق ثابتة - تميزت الحرية في الاقتصاد الإسلامي بانها منضبطة وذلك لتحقيق مقاصد منها تكافؤ الفرص وعدم التمييز بين الناس لمنع استغلال وابتزاز الإنسان لآخيه الإنسان - وكذلك من مقاصد الحرية الاقتصادية المنضبطة التنوع في الملكية التي تؤدي إلى انعاش الاقتصاد بتنوع مصادره وأنواعه

The economical freedom in the Islamic thinking

Dr. Yahya Mohammed Ali* Sajidah Awad Saleh**

*University of Baghdad- College of Education/Ibn Rushed – History Dept.

**University of Baghdad- College of Education for Women -Quran Sciences Dept.

Abstract

The economical Freedom is consider one of the issues that took great deal of attention in the Islamic economy for its importance in achieving the economical development by granting the acquiring freedom for the individuals in gaining and getting the fruits of their efforts of work and studying where the goal of this freedom is put on end for poverties, unemployment and erect the foundation of social justice .

As for the curriculum which was suitable for this study, it was flying descriptive curriculum and the comparative curriculum, for searching in this subject and by depending on the related resources .

The scientific necessity divided this subject in three inquiries: the first the identification of the economical freedom and its legitimate the second: the economical freedom in the normal and Islamic thinking as for the third: the goals of the disciplined freedom in the Islamic economy

We had reached from the study of the subject of the economical freedom in the Islamic thinking the prominent facts.

-The freedom in the Islamic economy characterized by that it was disciplined to achieve the goals of chances equality and not distinguishing among people to prevent the abusing of the man to his brother.

-Also from the goals of the disciplined economical freedom is gaining variety of ownership to fresh the economy by varying its resources and types.

المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على رسول الله محمد (صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم) (من يهد الله فهو المهتد ومن يضلل فلن تجد له ولياً مرشداً) (١)

تعد الحرية الاقتصادية من المسائل التي حازت على قدر كبير من الاهتمام في الاقتصاد الاسلامي لما لها من الاهمية الكبيرة في تحقيق التنمية الاقتصادية عن طريق منح حرية التملك للأفراد في الكسب وحصول الافراد على ثمار جهودهم التي بذلوا عن طريق العمل والعلم وغاية هذه الحرية في المساعدة في القضاء على الفقر والبطالة وترسيخ العدالة الاجتماعية

وقد اخترت موضوع بحثي الحرية الاقتصادية في الفكر الاسلامي لمعرفة العناية التي اولاهها الاسلام للنشاط الاقتصادي وما هي ضوابط الحرية الاقتصادية التي منحها للانسان في مجال التملك والانتاج والاستهلاك وتداول السلع مع الاخرين، لانه بهذه الضوابط تساهم في تحقيق حرية عادلة وعامة ولا تؤذي الفرد والمجتمع وتضمن لهما العمل والعيش الكريم اما المنهج الذي كان ملائماً لمثل هذه الدراسة فهو المنهج الوصفي الاستقرائي اذ اقتضى الامر ان نستخرج الادلة من القرآن الكريم والسنة النبوية لاستخراج مشروعية الحرية الاقتصادية وقد اوردت الايات التي تدل على الحرية الاقتصادية ومقاصدها

وكذلك اتبعت المنهج المقارن في بيان الحرية الاقتصادية في الفكر الوضعي والاسلامي ، فالحرية الاقتصادية في الاقتصاد الوضعي غير منضبطة فهي مطلقة فهي تضر اكثر مما تنفع وتفسد اكثر مما تصلح بينما الحرية الاقتصادية في الاقتصاد الاسلامي تكون منضبطة ضمن ضوابط لكي ينعم الناس في ظل الحرية بتحقيق مصالحهم والوصول الى ما فيه خيرهم وقد اقتضت الضرورة العلمية لموضوع الحرية الاقتصادية في الفكر الاسلامي ان اتناوله في ثلاث مباحث المبحث الاول : تعريف الحرية الاقتصادية ومشروعيتها ، اما المبحث الثاني : الحرية الاقتصادية في الفكر الوضعي والاسلامي ، واما المبحث الثالث : مقاصد الحرية المنضبطة في الاقتصاد الاسلامي

وكان اعتمادي في بحثي على عدة مصادر منها : كتب التفسير الجامع لاحكام القرآن للقرطبي وكذلك تفسير النكت والعيون للموردي وكذلك تفسير المنار لمحمد رشيد رضا ، وكتب السنة النبوية ومنها صحيح البخاري وصحيح مسلم وكتب تاريخية ومنها تحفة الملوك للرازي وكذلك الاوائل للعسكري وكذلك الدولة الاموية عوامل الازدهار وتداعيات الإنهيار للصلاحي وكتب اقتصادية ومنها الاقتصاد الاسلامي ومؤلفه الوادي واخرون وكذلك الاقتصاد الاسلامي النظام والنظرية ومؤلفه ابو الفتوح

المبحث الاول : تعريف الحرية الاقتصادية ومشروعيتها

المطلب الاول : تعريف الحرية لغة واصطلاحاً :

اولاً : الحرية لغة : "مصدر حر، القدرة على التصرف بملء الإرادة والاختيار" (١)

ثانياً : تعريف الحرية الاقتصادية اصطلاحاً : "اعطاء الفرد الحرية في الاكتساب والتمتع بالطيبات والقيام بجميع اوجه النشاط الاقتصادي ضمن دائرة الحلال والقيم والاخلاق الاسلامية " (٢) يتضمن هذا التعريف ضابطين اساسيين للحرية الاقتصادية المنضبطة وهما الحلال الذي تعني النهي عن كل اشكال الكسب والانفاق غير المباح وكذلك تضمن ضابط القيم الاخلاقية فكل ممارسة اقتصادية تنافي القيم الاخلاقية فهي خارج نطاق الحرية ، فلذلك سميت الحرية الاقتصادية المنضبطة أي حرية غير مطلقة

المطلب الثاني : مشروعية الحرية الاقتصادية

ان الحرية الاقتصادية هي فرع من الحرية الانسانية لقوله تعالى : (وَمَنْ رَزَقْنَاهُ مِنَّا رِزْقًا حَسَنًا فَهُوَ يُنْفِقُ مِنْهُ سِرًّا وَجَهْرًا) (٤) أي حرية في تصرفه في الاكتساب على اختياره (٥) فهو كالحر يتصرف في ماله ولا يسلب عنه أبداً (٦) قال تعالى : (فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ) (٧) وتدل هذه الآية على حرية اختيار العمل فيباح حرية الانتشار والتفرق في الأرض للتجارة والتصرف فيما تحتاجون إليه من أمر معاشكم، والابتغاء، أي الطلب من فضل الله أي من رزقه الذي يتفضل به على عباده من الأرباح في المعاملات والمكاسب (٨) فمن مقتضيات الحياة في الأرض، العمل والكد والنشاط والكسب (٩) قال تعالى : (لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا كَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا كَسَبْنَ وَاسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا) (١٠) " فشرع الكسب للنساء كالرجال فأرشد كلا منهما إلى تحري الفضل بالعمل دون التمني والتشهي " (١١)

المبحث الثاني : الحرية الاقتصادية في الفكر الوضعي والاسلامي

المطلب الاول : الحرية الاقتصادية في الفكر الاقتصادي الوضعي

ان الاقتصاد الرأسمالي يكفل الحرية الاقتصادية المطلقة للأفراد في ان يزاولون ما يشاء ون من الاعمال وبالاسلوب الذي يختارونه على ضوء مصلحتهم الشخصية فقط ، وكان شعارهم اتركه يعمل ، اتركه يمر (١٢) ثم جاء ادم سميت (١٣) فوضع اصول المذهب الرأسمالي على قاعدتين وهما الحرية الاقتصادية وما يتلوهما من حق الملكية والميراث والربح ، والقاعدة الاخرى هي قوانين السوق القائمة على المنافسة الحرة (١٤) ومن ابرز المساوئ التي ظهرت من جراء الحرية المطلقة ، اتجاه النشاط الاقتصادي الى تحقيق اكبر قدر من الربح بغض النظر عن الحاجات العامة الاساسية وانتشار البطالة والازمات الاقتصادية ، فضلا عن ان المجتمع ليسوا على درجة واحدة من الكفاية والذكاء والقدرة فلم يراعوا الفروق الفردية مما ادى الى سيطرة الاقوياء واستئثار الاقلية بخيرات المجتمع (١٥) وظهور الفساد فعندما لاتوجد قانون تحرم اكل المال بالباطل فلا تعاقب الاحتكار والربا مما يؤدي الى ان يكون المال دولة بين الاغنياء وكذلك تنتزع الرحمة من الصدور فينسى الغني الفقير والمسكين والغارم وابن السبيل ويطحن المحتاجون ويترفه المتكبرون (١٦)

الحرية الاقتصادية في الاقتصاد الاشتراكي

امال الحرية الاقتصادية في الاقتصاد الاشتراكي على العكس من الاقتصاد الرأسمالي فالفرد لا يملك أي حرية في الانتاج او الاستثمار او الادخار ، ويعتمد هذا على كون الماركسية نظاما ونظرية تلغي الملكية الفردية لوسائل الانتاج ، وتعد الدولة هي المالك الوحيد لهذه الوسائل^(١٧) واهدار الحرية على هذا النحو يجعل من الانسان مجرد آلة من الآت الانتاج واداة تستخدمها الدولة لتنفيذ خطتها وبرنامجهما الاقتصادي ، كما تعطيه قدرا معينا من الغذاء يتفق مع الخطة الموضوعية وبالتالي ادى ذلك الى تحطيم كل حافز الى العمل والتنمية^(١٨)

المطلب الثاني : الحرية الاقتصادية في الفكر الاقتصادي الاسلامي

لقد اقر الاقتصاد الاسلامي بالحرية الاقتصادية ولم ينكرها او يصادرهما ولكن في نفس الوقت لم يطلقها ، بل احاطها ببعض القيود والحدود التي تكفل الخير والمصلحة للفرد والمجتمع على السواء^(١٩) ومن ضمن الحرية الاقتصادية حرية التملك ، فقد حدد للمالك طرائق كسب الملكية وتنميتها وكيفية الانفاق منها في حياته ، كما انها امتدت الى ما بعد موته فقيدها باحكام الميراث والوصية مما جعل الملكية في الاقتصاد الاسلامي تتسم بالطابع الانمائي الاستثماري وتجرد من صفة الاستغلال والابتزاز^(٢٠) " وقد ركز الاسلام على حماية هذه الحرية وضمانها بكل تشريعاته التي ابقته هذه الحرية مصادرة من العبث والتعدي ، عن طريق تحريم السرقة والاختلاس ومنع الغش في المعاملات والتطفيف وتحريم القمار والميسر والربا والرشوة^(٢١) " ومنع انتاج الخمر او ممارسة الاحتكار او كز المال وحبسه عن الانتاج والتداول ، او حتى صرفه بغير حق في ترف او سفه والا اجاز الحجر على صاحبه ، وغير ذلك من المفاهيم الاسلامية قد لا نجد لها مثيلا في المذاهب الاقتصادية الوضعية كافة^(٢٢) ، وكذلك نصت على مبدأ اشراف ولي الامر على النشاط العام وتدخل الدولة لحماية المصالح العامة وحراستها وكذلك الحد من حريات الافراد اذا كانت ممارستهم الحريات تصطدم مع المصلحة العامة للمجتمع^(٢٣) " فقد اجاز الولي الامر التدخل في التسعير والحد من هذه الحرية اذا ترتب عليها ضرر^(٢٤)

المبحث الثالث : مقاصد الحرية المنضبطة في الاقتصاد الاسلامي :

١- حرية الفرد باختيار العمل المباح الملائم للفرد ، والعمل هو العنصر الفعال في طرق الكسب التي اباحها الاسلام ، وهو الدعامة الاساسية للانتاج وعلى قدر عمل المسلم واتساع دائرة نشاطه يكون نفعه وجزاؤه^(٢٥) وحرية الفرد باختيار العمل المباح لها مقاصد عديدة منها ،خلق روح المنافسة من اجل الجودة ، وكثرة الانتاج ، وازدهار الحياة وتقدمها ، ولا شك ان وراء هذا الدافع من المنافسة عمارة الارض وهي الغاية التي استخلف في الارض من اجلها^(٢٦) كما في قوله تعالى: (هُوَ أَنشَأَكُم مِّنَ الْأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا)^(٢٧) والاصل ان الاقتصاد الاسلامي لا يتدخل في حرية المسلم ، عندما يزاول نشاطا اقتصاديا الا اذا كان في هذا التدخل ما يبرره ،مثلا تحقيق المنفعة للفرد والجماعة^(٢٨)

وبذلك فان الحرية في الاقتصاد الاسلامي انها منضبطة وليست مطلقة ، وذلك من اجل تحقيق مقاصدها ، ومن الاشكال المنضبطة للحرية الاقتصادية انها حرمت بعض المعاملات الاقتصادية مثل معاملة الربا ، لان الربا يقتضي أخذ مال الغير بغير عوض ، لأن من يبيع درهماً بدرهمين نقداً كان أم نسيئة فقد حصل له زيادة درهم من غير عوض فهو حرام^(٢٩) قال تعالى : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا الرِّبَا أَضْعَافًا مُّضَاعَفَةً وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ)^(٣٠) إنما حرم عقد الربا لأنه يمنع الناس من الاشتغال بالتجارة ، لأن صاحب الاموال إذا تمكن من عقد الربا خف عليه تحصيل الزيادة من غير تعب ولا مشقة ، فيقتضي ذلك إلى انقطاع منافع الناس بالتجارات وطلب الأرباح^(٣١) وقد يؤدي الى الأزمات كقحط في البلاد، أو حروب تشتد فيها الحاجة إلى الأقوات^(٣٢) وهذا يؤدي الى الركود الاقتصادي وتركز المال عند فئة معينة دون غيرها^(٣٣)

لقد حارب الاقتصاد الاسلامي الربا وعلن الحرب على المرابين ، لان الكسب عن طريق الربا خروج على الاساس العادل للاكتساب الذي لا يدور حوله جدال وهو ان يكون الكسب نتاج العمل ، فسعر الفائدة ثمن يجيء من دون أن يقابله أي عمل ومخاطرة^(٣٤) في حين الذين يبذلون الجهد والعرق في ميدان الانتاج هم الذين يواجهون الخسارة والمخاطرة ويتحملون دفع سعر الفائدة ، وهذا امر غير مبرر اقتصاديا ولا يقبله عدل^(٣٥)

وكذلك حرم الاسلام الرشوة قال تعالى : (سَمَاعُونَ لِلْكَذِبِ أَكْأَلُونَ لِلسُّحْتِ)^(٣٦) يعني بالسحت المال الحرام من الرشا ، وما استحلوه من أموال الأُميين^(٣٧) وروي " لعن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) الراشي والمرتشي " ^(٣٨) وكذلك حرم الاسلام السرقة وامر بقطع يد السارق قال تعالى : (وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جِزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالًا مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ)^(٣٩) والسرقة " هي أخذ الشيء من الغير على وجه الخفية"^(٤٠) وفرض عقوبة السارق بقطع يده وذلك صيانة للأموال وحفظا لها^(٤١)

ومن الآثار التي تترتب على انتشار السرقة إخلال شديد بأمن البلاد والعباد، وزعزعة الاقتصاد العام بهز الأمن والثقة بين العباد^(٤٢)

ومن التشريعات المهمة الأخرى هو النهي عن تداول السلع المحرمة ليكون النشاط الاقتصادي الذي يمارسه الفرد مشروعا وناقعا له ولمجتمعها وامتته^(٤٣) كما في منع انتاج الخمر وتربية الخنازير والاتجار بها^(٤٤) " قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم) : " وإن الله إذا حرم على قوم أكل شيء حرم عليهم ثمنه"^(٤٥) وكذلك حرم الاسلام الاتجار في السلع المباحة

عندما تستخدم عن علم في إنتاج سلع محرمة^(٤٦) قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم) : من حبس العنب أيام قطافه حتى يبيعه من يهودي أو نصراني ليتخذ خمرا فقد تقحم النار عيانا^(٤٧)

ومن التشريعات المهمة لتحقيق مقصد الحرية في الاقتصاد الاسلامي عدم الغش والخداع^(٤٨) ويدخل في الصناعات مثل الذين يصنعون المطعومات من الخبز والطبخ والعدس والشواء وغير ذلك، أو يصنعون الملابس كالنساجين والخطاطين ونحوهم، أو يصنعون غير ذلك من الصناعات، فيجب نهيهم عن الغش والخيانة والكتمان^(٤٩) فقد قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم) : من غش فليس مني^(٥٠) وحكمة النهي عن الغش والخداع في البيع هو دفع الظلم والضرر وتلافي وقوع العداوة والبغضاء بين الناس ومن ثم استقرار النشاط الاقتصادي بصفة عامة^(٥١)

والناظر في المعاملات التي جعلها الاقتصاد الاسلامي خارج نطاق الحرية الاقتصادية لانها جميعا تخالف الفطرة السليمة لانها تقوم اما على الرشوة واستغلال النفوذ والسلطان وغش الناس وابتزاز اموالهم بالباطل والتحكم في ضروريات معاشهم او انتهاز عوزهم وحاجاتهم^(٥٢) وكل هذه خارج المقاصد التي ارادها الاقتصاد الاسلامي من الحرية الاقتصادية

٢- فمن مقاصد الحرية المنضبطة في الاقتصاد الاسلامي ، تكافؤ الفرص وعدم التمييز بين الناس ، ومن واجبات الدولة في الاسلام ان تساعد على ايجاد فرص للعمل ، ورعاية القوى العاملة وتنميتها ، وتأهيل القادرين على العمل جميعا رجالا ونساء كل حسب قدراته ومواهبه^(٥٣)

ومن التشريعات المهمة لتحقيق مقصد تكافؤ الفرص هو منع استغلالوا ابتزاز الإنسان لأخيه الإنسان بأي شكل من الأشكال عن النبي (صلى الله عليه وسلم) قال: " لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه " ^(٥٤)

ويؤدي منع الاستغلال الى دفع الناس الى العمل وبذل الجهد لكسب المال وتنميته بدلا من الالتجاء الى وسائل الاستغلال الوضعية لكسب المال دون جهد او عناء ، وكذلك تؤدي الى اغلاق النوافذ التي تؤدي الى تضخم الثروات في ايدي قلة من الناس ، حيث يسعى الاسلام الى تحقيق تكافؤ الفرص والقضاء على اهم العوامل التي تؤدي الى الاختلال بالتوازن الاقتصادي للمجتمع^(٥٥) وكذلك يؤدي منع الاستغلال الى قطع الاسباب المؤدية الى الغبن والخصومات فيجب عدم ظلم العامل عند تحديد الاجر^(٥٦) قال تعالى: (وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ) ^(٥٧) وكذلك عدم الطلب من العامل ان يعمل فوق طاقته ، وذلك يؤدي الى استنزاف سريع لطاقات العمال وان ذلك مدعاة للتذمر وانقطاع العمل بمرور الوقت^(٥٨) ومن التشريعات المهمة لتحقيق مقصد تكافؤ الفرص ضمان عدم حصول هدر في الموارد ، وذلك باحداث التشغيل الكامل للموارد النقدية والاقتصادية عامة وذلك بحرمة اكتناز الاموال وفرض الزكاة^(٥٩) روي عن النبي (صلى الله عليه وسلم) قال: " من ولي ليتيم مالا فليتجر به، ولا يدعه حتى تأكله الصدقة " ^(٦٠) وذلك جعل مال اليتيم مقرا للتجارة باستثماره بالبيع والشراء ، وأن لا ينفق من أصله، بل يخرج النفقة من الربح، ولا يدعه تأكله الصدقة أي تنقصه وتقنيه، لأن الأكل سبب الإفناء^(٦١) اما التشغيل في الموارد الاقتصادية فقد قال الخليفة عمر (رضي الله عنه) لبلال : " إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ (صلى الله عليه وسلم) لَمْ يُفْطَعْكَ لِتَحْجِرَهُ عَنِ النَّاسِ ، إِنَّمَا أَفْطَعَكَ لِتَعْمَلَ ، فَخُذْ مِنْهَا مَا قَدَرْتَ عَلَى عِمَارَتِهِ ، وَرَدَّ الْبَاقِي " ^(٦٢) وهذا دليل على تدخل ولي الامر في انتزاع مورد انتاجي عاطل لغرض ادخاله في العملية الانتاجية لان في تعطيها تفويتا للمصلحة العامة بسبب ضياع طاقة انتاجية ممكن ان تستغل لنفع المجتمع^(٦٣) وكذلك لتحقيق مقصد تكافؤ الفرص رفع مستوى الانتاجية في الطاقات الانتاجية ، والمقصود بالانتاجية انتاجية عنصر العمل البشري ووسائل الانتاج كالارض والمواد الخام و مواد الطاقة^(٦٤) " لان ضعف الانتاجية سببا اساسيا لارتفاع الاسعار وتدهور في ميزان المدفوعات وزيادة الطلب على القروض الاجنبية بفائدة وغيرها " ^(٦٥) " ويمكن معالجة ضعف الانتاجية في الاقتصاد الاسلامي الاهتمام بالانسان العامل ، اعدادا وتدريباً وتطويراً وضرورة بنائه ايمانيا وخلقيا وسلوكيا وفنيا " ^(٦٦)

٣- فمن مقاصد الحرية المنضبطة في الاقتصاد الاسلامي : تحقيق العدل وتحصيل المصالح العامة ، ومن المعلوم ان تحقيق العدل يؤدي الى نمو وازدهار التجارة ، قد وردت في القران الكريم ، قال تعالى : (إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ) ^(٦٧) فمن العدل ان تكون التجارة عن تراض لان التجارة رزق من رزق الله، وحلال من حلال الله، لمن طلبها بصدقها وبرها^(٦٨) وكذلك تشير هذه الاية الى حرية التبادل التجاري وتشجيعها ، مما يبين بعدا اخر للحرية الاقتصادية وهو التبادل التجاري في الاقتصاد الاسلامي لانه يشكل جزءا من العملية الانتاجية^(٦٩)

ومن الاحكام المهمة لتحقيق العدل عدم شرعية بعض انواع البيوع التي تقوم على اساس جهل احد الطرفين بسعر السوق^(٧٠) فقد اقر الاسلام النهي عن بيع الحاضر للباديوقد نهى الرسول (صلى الله عليه وسلم) بقوله: " لا يبيع حاضر لباد دعوا الناس يرزق الله بعضهم من بعض " ^(٧١) وذلك بان يقدم رجلاً ومعه متاع يريد بيعه ويحتاج الناس إليه في البلد، فإذا باع اتسع وإذا لم يبع ضاق فيجيء إليه سمسار، فيقول لا تبع حتى أبيع لك قليلاً قليلاً وأزيد في ثمنها^(٧٢)

ومن حالات المحافظ على العدل والحفاظ على اموال الناس النهي عن تلقي الركبان ، أي ان يقدم ركب التجار فينتلقاه رجل قبل دخولهم البلد والوصول الى السوق العامة وقبل معرفتهم السعر فيشتري منهم بارخص من سعر البلد ، فينشئ سوقا خاصة بها احد اطراف التبادل فيشتغل فيه غالبا عدم معرفته باحوال السوق العامة وجهالته بظروف الاسعار الجارية^(٧٣) قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم) : " لا تلقوا الركبان ولا يبيع حاضر لباد " ^(٧٤) وقوله (صلى الله عليه وسلم) : " لا تلقوا الجلب فمن تلقاه فاشترى منه فأذا أتى سيده السوق فهو بالخيار " ^(٧٥) " وقد منع من تلقي السلع، وذلك إرخاص على متلقيها غير أن فيها إغلاء على أهل الأسواق التي هي أعم نفعاً للمسلمين، والضعيف الذي لا يقدر على التلقي " ^(٧٦) فعندما تصل الى الأسواق وتباع في اسواقها فيصل كل واحد الى شرائها والنيل من رخصها وكذلك لتقوية الفرصة على المتلقي يلجأ ولي الامر الى التسعير العدل^(٧٧)

وكذلك من التشريعات التي تحقق العدل هو التسعير من ولي الامر في حالات معينة تستوجب دفع الضرر عن الناس أو إذا تعين دفعاً للضرر العام^(٧٨)

من الحالات التي يجب فيها التسعير قلة الشيء مع الحاجة اليه ، وكثرة المحتاجين اليه ، وزيادة الحاجة اليه، والخوف من عدم تحصيله^(٧٩) وبذلك فإن التسعير واجب في حالة السلع الضرورية وفي حالة المخصصة، وايضا من واجب ولي الامر بث الوعي في نفوس المتعاملين في السوق وتقديم الحوافز التشجيعية المادية والمعنوية وتشجيعهم على الكسب الحلال بالطرق المشروعة ومنع التصرفات الضارة بالسوق وتحديد الاجور والاسعار عند الضرورة واجبار بعض الناس على القيام ببعض الاعمال التي يحتاجها الناس وتحريم الاستغلال ومن واقامة العدل ومنع الظلم^(٨٠)

وقال ابن القيم الجوزية^(٨١): " أن الناس إذا احتاجوا إلى أرباب الصناعات كالفلاحين وغيرهم أجبروا على ذلك بأجرة المثل وإذا من التسعير الواجب فهذا تسعير في الأعمال، وأما التسعير في الأموال فإذا احتاج الناس إلى سلاح للجهد والآلات فعلى أربابه أن يبيعه بعوض المثل ولا يمتنع من حبسه إلا بما يريدونه من الثمن والله تعالى قد أوجب الجهاد بالنفس والمال فكيف لا يجب على أرباب السلاح بذله بقيمته"^(٨٢)

ومن الجوانب المهمة لتحقيق مقصد التسعير هو تحريم الاحتكار، ويقصد بالاحتكار " حبس الشيء عن البيع والتداول بقصد الغلاء"^(٨٣) والاسلام يحرم الاحتكار

لأنه يؤدي إلى ارتفاع الأسعار وإحداث ضرر بالناس وأدلته من السنة النبوية الشريفة هو قول رسول الله (صلى الله عليه وسلم): " لا يحتكر إلا خاطئ"^(٨٤) وقوله (صلى الله عليه وسلم): " من احتكر حكرة يريد أن يغلب بها على المسلمين فهو خاطئ"^(٨٥) وصية الامام علي (رضي الله عنه) لاحد عماله بقوله: " واعلم أن في كثير منهم ضيقاً فاحشاً، وشحاً قبيحاً، واحتكاراً للمنافع، وتحكما في البياعات، وذلك باب مضرة للعامة، فامنع من الاحتكار، فإن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) منع منه، فمن قارف حكره بعد نهيك إياه فنكل به، وعاقبه من غير إسراف"^(٨٦)، وذلك ان اطلاق حرية التجارة دون تحديد للاسعار قد يقتضي الى الاحتكار طلبا لارتفاع اكبر الاسعار"^(٨٧)

والاقتصاد الاسلامي يحارب الاحتكار لانه يؤدي الى التلاعب في الاسعار يعمد الى خلقه المحتكرون، وكذلك يؤدي الى تبديد الثروة بمواردها المختلفة فقد يعمد بعضهم على تدمير الموارد عندما تقوم بعض الدول بألقاء الفائض عن حاجتها في الانها راو ترك الفاكهة في الاشجار حتى تفسد حتى لا يزيد المعروض هذه السلع فيقل السعر الاحتكاري الذي يحصلون عليه^(٨٨)

ان منع الاحتكار عن طريق التسعير يؤدي الى تخصيص امثل للموارد وتوزيع اكثر عدالة للدخل^(٨٩) ولدراء اسباب التضخم، ومنها ارتفاع ثمن العرض نتيجة لارتفاع ثمن العرض نتيجة لارتفاع الاجور وغيرها من تكاليف استعمال عناصر الانتاج^(٩٠)

ان اطلاق الحرية في البيع والشراء باي ثمن دون تسعير كامر مباح اصلا قد يكون وسيلة الى الاستغلال والتحكم في ضروريات الناس، فيقتضي في الاصل الشرعي سد هذا الباب وذلك بالتسعير^(٩١) فاذا تاكد ولي الامر ان بعض التجار للاعمال المشروعة انما اتخذت ذريعة الى ماليس بمشروع، وانهم تعسفوا في استعمال حقوقهم بقصد الاضرار بمنافسيهم والتحكم في الاسواق فعلى ولي الامر ان يمنعه سدا للذريعة^(٩٢)

لذلك فان الحرية الاقتصادية المنضبطة تؤدي الى " جلب المنفعة ودفع المضرة"^(٩٣)

٤- واهم مقاصد الحرية الاقتصادية المنضبطة معالجة المشكلات الاقتصادية الكبيرة التي تستدعي تدخل الدولة، ومن هذه المشكلات:

أ - التضخم، ويعرف التضخم بانه "الارتفاع المستمر في المستوى العام للأسعار في اقتصاد دولة ما"^(٩٤) وقيل هو زيادة النقود او وسائل الدفع الاخرى، على حاجة المعاملات^(٩٥) من اسباب التضخم ارتفاع الاسعار بالاعتماد على التمويل بنظام الفائدة وانخفاض الانتاج^(٩٦) وهذه الفوائد الربوية وهي المال الذي ياكله صاحبه دون جهد ن مستغلا حاجة المحتاج او فرص لقطع والجوع، فتزيد الفقير حرمانا وتزيد الغني ثراء حتى يطغى، فالربا فائض القيمة الذي يزيد كمية النقود دون ان تقابل هذه الزيادة خدمة او سلعة"^(٩٧)

ومن الجوانب المهمة لتحقيق مقصد القضاء على التضخم في الاقتصاد الاسلامي تدخل الدولة في اصدار قوانين تمنع المصارف من اعطاء الفوائد الربوية، فالربا وسيلة لتضخيم رؤوس الاموال تضخيما شديدا مما يؤدي الى رفع الاسعار، وفساد اخلاق المجتمع وتكوين طبقات اجتماعية خطيرة^(٩٨) ويسبب التعامل بالربا ظلم واستغلال لاحد الاطراف ويقود الى ظهور طبقة مترفة لا تحبذ العمل والاقدام مثل طبقة المرابين، حيث تتضخم الاموال في ايديها دون جهد يذكر، ففي ضمان الفائدة تشجيع للاكتناز، كاسلوب لتنمية المال بدلا من استثماره استثماره كما يقود التعامل بالفائدة الى الظلم والاستغلال^(٩٩)

كذلك من الجوانب المهمة لتحقيق مقصد القضاء على التضخم تدخل الدولة في اصلاح النظام النقدي وذلك في القضاء على الغش والتزوير في النقد، وهذا ورد في " نهى رسول الله (صلى الله عليه وسلم) أن تكسر سكة المسلمين الجائزة بينهم إلا من بأس"^(١٠٠) تضمن هذا الحديث النهى عن كسر سكة المسلمين أي الدرهم والدينار المضروبين، لما فيه من اضرار المال، الا اذا كان أمر يقتضى كسرها كردائتها فلا نهى^(١٠١) وكذلك يعود هذا النهى عن كسر السكة للحفاظ على القوة الاقتصادية للمسلمين وعدم تعرضهم لازمة اقتصادية نتيجة لقلّة النقود المتداولة في البلد^(١٠٢) ولذلك كان التشدد لمنع أية محاولة لغش النقود وتزييفها ومعاقبة من يثبت عليه ذلك، لان ذلك يؤدي الى التضخم^(١٠٣) يقول الامام الغزالي^(١٠٤) بشأن

النقد المغشوش " ظلم إذ يستضر به المعامل إن لم يعرف وإن عرف فسيروجه على غيره فكذلك الثالث والرابع ولا يزال يتردد في الأيدي ويعمم الضرر ويتسع الفساد، إن انفاق درهم زيف أشد من سرقة مائة درهم لأن السرقة معصية واحدة وقد تمت وانقطعت وإنفاق الزيف بدعة أظهرها في الدين وسنة سيئة يعمل بها من بعده " (١٠٥)

وكذلك يحدث التضخم في الاقتصاد الإسلامي بسبب تدهور العملة المحلية حيث إن تخفيض سعر صرف العملة المحلية بالنسبة للعملة الأخرى يؤدي إلى تخفيض القيمة الحقيقية للاستثمار مقوماً بالعملات الأجنبية ، وإلى تأكل أرباح المستثمرين عند تحويلها إلى الخارج (١٠٦) فيجب مراعاة المحافظة على مستوى العملة المحلية لأن قوة الدولة تقاس بقوة عملتها وكل خلل في هذا المجال ينعكس سلباً على مستوى التجارة الخارجية أو الطاقة الشرائية للمواطنين ، وعدم استقرار العملة يؤدي إلى فقد الثقة في الاقتصاد الوطني ، ولذلك ينبغي على الدولة أن تحرص حرصاً شديداً على استقرار العملة (١٠٧)

ولذلك أصبحت أموال الناس مهددة بهذه التقلبات الكبيرة التي نشاهدها ونعاشها ، فكم من غني جمع من النقود الورقية بكده وعرق جبينه ، ثم ظهر التضخم فاكل أمواله النقدية ، وأصبحت كل هذه العملات التي يملكها لا تساوي شيئاً يذكر (١٠٨) توجد العديد من الإجراءات للقضاء على التضخم هو العمل على احلال التمويل بالمشاركة (١٠٩) " محل التمويل بالاقتراض ورفع الضرر عن اصحاب المهن الصغيرة أو طبقة الغارمين عند توزيع الزكاة " (١١٠) " والغاء نظام الفوائد بكافة صورته وأشكاله وتطبيق نظام الاستثمار والتمويل الإسلامي الذي يقوم على مبدأ المشاركة في الغنم والغرم والكسب بالخسارة والاخذ بالعتاء " (١١١)

وكذلك من الجوانب المهمة لتحقيق مقصد القضاء على التضخم هو التمويل بالسلم (١١٢) قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم): "من أسلف فينمتر فليسلف في كيل معلوم ووزن معلوم إلى أجل معلوم" (١١٣) والتمويل بالسلم خلافاً للتمويل الربوي لا يضيف إلى رأس المال التكلفة التي تضيفها الفائدة الوضع الذي يسهم في تخفيض الأسعار بل تثبيتها للراغبين في شرائها في غير موسمها أو أثناء انخفاض أسعارها (١١٤)

ومن الإجراءات المهمة لتحقيق مقصد القضاء على التضخم هو تجنب الاسراف والتبذير وترشيد الانفاق وضبطه على كافة المستويات ومعاقبة المسرفين والمبذرين والمرتشين وما في حكمهم حيث إن ذلك يؤدي إلى ضبط التكلفة وتجنب ارتفاع الأسعار وحماية الانتاج من المنافسة الخارجية (١١٥) ويجب ان يكون الانفاق في الاقتصاد الإسلامي يتصف بالاعتدال ويراعي الأولويات ، وإن هيكل الانتاج يستجيب لهيكل الانفاق ، سيما وأن تحديد هذا الهيكل الانتاجي فيما يتعلق بالقطاع الخاص لا تتحكم فيه آلية تعظيم الأرباح فقط ، بل آلية تعظيم عائد الالتزام أيضاً (١١٦)

ب - ومن أهم مقاصد الحرية الاقتصادية المنضبطة معالجة المشكلات الاقتصادية الكبيرة التي تستدعي تدخل الدولة ومن هذه المشكلات ، هو القضاء على الفساد الاقتصادي ومعناه ضياع الحقوق والمصالح بسبب مخالفة ما أمر به الله ورسوله ، أي الاعتداء على حقوق الأفراد والمجتمعات ويترتب عليه الهلاك والضياع ومحق البركات والحياة الضنك (١١٧) قال تعالى : (فَأِمَّا يَأْتِيَنَّكُمْ مِنِّي هُدًى فَمَن تَبِعَ هُدَايَ فَلَا خِضْلٌ وَلَا نِسْأٌ) (١١٨)

ومن أشكال الفساد الاقتصادي التي تتمثل بالانتهاكات والتجاوزات من قبل الموظفين في الدولة من مثل الاختلاس ومحاباة الاقارب والمعارف ، وكذلك تلك الانتهاكات والفساد التي يتم ممارستها فيما بين أطراف القطاع العام والقطاع الخاص من مثل تقديم الرشوة ، الابتزاز ، استخدام النفوذ والتلاعب وغيرها (١١٩)

وإن حالات الرشاوي والاختلاس تعمل على انخفاض الادخار الذي يؤدي إلى انخفاض الاستثمار وبالتالي انخفاض العرض الكلي ، ويؤدي كذلك إلى ارتفاع الانفاق وإن ارتفاعه يؤدي إلى ارتفاع الطلب الكلي لذا يحصل خلل في التوازن وسوف يؤدي إلى ارتفاع المستوى العام للأسعار وتفاقم معدلات التضخم (١٢٠)

وكذلك من أشكال الفساد الصناعي الذي يؤدي إلى تدهور الاقتصاد المحلي فعندما يقوم الفرد بشراء السلع المغشوشة وعندما يكتشف الفرد ذلك سوف يتطلب الأمر من المستهلك المزيد من الانفاق لتعويض المنفعة المفقودة ومعالجة الاضرار التي سببتها السلع المغشوشة وبذلك يفقد المستهلك جزء من دخله دون أن يستفيد منه فضلاً عن ذلك إن شراء السلع المغشوشة قد تسبب اضرار صحية تؤدي إلى الانفاق الاستهلاكي لمراجعة الطبيب وشراء الدواء وقد يسبب شراء السلع المغشوشة تلفاً في جهاز منزلي كسواء وقود مغشوشة لمولدة المنزل مما يقتضي زيادة نفقات الصيانة وبالتالي زيادة الانفاق الاستهلاكي بسبب التورط في السلع المغشوشة، وإن زيادة الانفاق الاستهلاكي للفرد يؤدي إلى انخفاض المدخرات ، وبالتالي يؤثر ذلك على التنمية الاقتصادية (١٢١) وإن من مخاطر نقشي الفساد يقلل من الاستثمار الاقتصادي ، ويشوه الأسواق ، ويعوق المنافسة، ويتسبب في عدم الكفاءة نتيجة لتزايد تكاليف القيام بالمشاريع ، ويزيد من التفاوت في مستويات الدخل والثروات وهذا يؤدي إلى انتشار الفقر (١٢٢)

وكذلك من مخاطر الفساد الاقتصادي يؤدي إلى انه يضعف من المقدرة أو الاهلية المؤسساتية والتنظيمية للحكومة في تقديم خدمات عامة ذات مواصفات جيدة ، وتحول الاستثمار العام أو الحكومي من الاستثمار في الاحتياجات العامة الرئيسية إلى المشاريع الرأسمالية ، حيث أن مجالات الحصول على الرشاوي تكون أوسع ، وتقلل من الالتزام بقوانين ومعايير الصحة والسلامة العامة ، وتزيد من ضغوطات الموازنة على الحكومة (١٢٣)

ومن التشريعات المهمة لتحقيق مقصد القضاء على الفساد الاقتصادي وذلك بقيام الدولة بفرض عقوبات على السارق ، وضرورة محاسبة من تسول له نفسه الاعتداء على ملكية الأفراد أو الجماعة سواء كان ذلك بمباشرة الفعل أو المشاركة فيه (١٢٤) قال تعالى : (وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جِزَاءً بِمَا كَسَبَا) (١٢٥)

وكذلك ومن التشريعات المهمة لتحقيق مقصد القضاء على الفساد الاقتصادي ، منع الغصب بالاستيلاء على اموال غيره ظلما سواء كان في الملكية العامة او الخاصة^(١٢٦) لقوله (صلى الله عليه وسلم) " من أخذ من الأرض شيئا بغير حقه خسف به يوم القيامة إلى سبع أرضين " ^(١٢٧) وذلك لطمأنة الناس على املاكهم .

ومن التشريعات المهمة لتحقيق مقصد القضاء على الفساد الاقتصادي قيام الدولة بمكافحة الرشوة ، لان الرشوة من كبائر الذنوب ، والاموال التي تؤخذ من هذا السبيل اموال مغصوبة ، لا يجوز ان يتصرف بها باي لون من الوان التصرف^(١٢٨) قال تعالى: (وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ وَتُدْلُوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا فَرِيقًا مِنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ)^(١٢٩) ويجب القضاء على الرشوة لانها تؤدي الى اماتة العدالة واحياء الباطل وشيوع الظلم وفساد البلاد^(١٣٠) ومن التشريعات المهمة لتحقيق مقصد القضاء على الفساد الاقتصادي قيام الدولة بايقاف الاحتكار والاستغلال الفردي ، وذلك عن طريق منع عمليات الاحتكار والاستغلال ورفض السيطرة على الموارد دون ان تستعمل لان ذلك يؤدي الى حرمان المجتمع من العوائد والمنافع المتاحة ، نتيجة الاستعمال والانتاج ، فمن حق ولي الامر التدخل في هذه الحالة^(١٣١) وكذلك القضاء على الاحتكارات الفردية والجماعية عن طريق الدولة^(١٣٢)

ومن الاجراءات التي تقوم بها الدولة للقضاء على الفساد الاقتصادي قيام الدولة بالاشراف والمتابعة على جهازها الاداري ، فيحرص الحاكم المسلم على اختيار افضل وأكفأ العناصر لمساعدته في ادارة الدولة ، وتحقيق مصالح المسلمين^(١٣٣) وقد كان الرسول (صلى الله عليه وسلم) يقوم بدور المحتسب بنفسه الا انه (صلى الله عليه وسلم) كان يستعين ببعض اصحابه في شؤون الحسبة فمثلا ولي سعيد بن العاص على سوق مكة ، وعمر بن الخطاب (رضي الله عنه) على سوق المدينة ، كما سار الخليفة ابو بكر الصديق (رضي الله عنه) على نهج رسول الله (صلى الله عليه وسلم) وكان يساعده ابو عبيدة في ضبط اموال المسلمين وكان يحاسب عماله على المستخرج والمنصرف^(١٣٤) شهد عصر الخليفة عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) اتساع الدولة الاسلامية فاستحدثت الرقابة المالية^(١٣٥) ، " فقد سن الخليفة عمر (رضي الله عنه) لذلك نظاماً يقضي بعمل احصاء دقيق لثروة الولاية قبل توليتهم، ثم الزامهم عند اعتزالهم اعمالهم بدفع نصف الاموال التي جمعوها لانفسهم في اثناء ولايتهم اذا تبين ان رواتبهم لا تسمح لهم بادخال هذه الاموال كلها " ^(١٣٦) كما استحدثت مبدأ من اين لك ، فصادر على اساسه بعض الممتلكات التي ارتاب في مصدرها ، ورأى ان طريقة تملكها باطلة^(١٣٧) ومثال على ذلك ما فعله مع عمرو بن العاص "لما قلد عمر الخطاب(رضي الله عنه) عمرو بن العاص على مصر، بلغه انه قد ظهر له مال كثير، من ناطق وصامت ، فكتب اليه: اما بعد: بلغنما ظهر لك من كثرة المال، ولم يكن ذلك في رزقك، ولا كان لك مال قبل ذلك، فأنى لك ذلك؟ وقد وجهت اليك محمد بن مسلمة فسلم اليه شطر ما في يدك... فأحضره ماله، فجعل يأخذ شطره " ^(١٣٨)

وقد نبه عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه في القرن الاول الهجري الى انه لا يكفي في رقابة الاموال العامة انزال العقاب بل ان الاله هو اصلاح الخطا او تحري اسباب المخالفة وهدايتهم الى عدم تكرارها^(١٣٩)

الهوامش

- (١) سورة الكهف : من الاية ١٧
- (٢) معجم اللغة العربية المعاصرة ، أحمد مختار عبد الحميد عمر (ت ١٤٢٤ هـ) ، (الرياض ، عالم الكتب ، ١٤٢٩ هـ ، ٢٠٠٨ م) ، ج ١ ، ص ٤٧٠ من باب ح ر ر
- (٣) من مبادئ الاقتصاد الاسلامي ، محمود بن ابراهيم الخطيب ، (السعودية ، المديرية العامة للمطبوعات بوزارة الاعلام ، ط ٢ ، ١٤١٠ هـ ، ١٩٩٠ م) ، ص ٢٤
- (٤) سورة النحل : من الاية ٧٥
- (٥) ينظر : النكت والعيون ، أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي ، الشهير بالماوردي (ت ٤٥٠ هـ) ، تحقيق السيد ابن عبد المقصود بن عبد الرحيم ، (بيروت ، دار الكتب العلمية ، ب ت) ، ج ٣ ، ص ٢٠٣
- (٦) جامع البيان في تفسير القرآن ، محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله الحسيني الشافعي (ت ٩٠٥ هـ) ط ١ (بيروت ، دار الكتب العلمية ، ١٤٢٤ هـ ، ٢٠٠٤ م) ج ٢ ، ص ٣٥٢
- (٧) سورة الجمعة : من الاية ١٠
- (٨) ينظر : التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج ، وهبة بن مصطفى الزحيلي ، ط ٢ (دمشق ، دار الفكر المعاصر ، ١٤١٨ هـ) ، ج ٢٨ ، ص ١٩٨
- (٩) تفسير في ظلال القرآن ، سيد قطب إبراهيم حسين الشاربي (ت ١٣٨٥ هـ) ط ١٧ (القاهرة ، دار الشروق ، ١٤١٢ هـ) ، ج ٦ ، ص ٣٥٧٠
- (١٠) سورة النساء : من الاية ٣٢
- (١١) تفسير المنار ، محمد رشيد بن علي رضا بن محمد شمس الدين بن محمد بهاء الدين بن منلا علي خليفة القلموني الحسيني (ت ١٣٥٤ هـ) (القاهرة ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، ١٩٩٠ م) ، ج ٥ ، ص ٥٠
- (١٢) ينظر : الحرية الاقتصادية في الاسلام واثرها في التنمية ، سعيد ابو الفتوح محمد بسيوني ، ط ١ (المنصورة ، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع ، ١٤٠٨ هـ ، ١٩٨٨ م) ، ص ٣٠

- (١٣) آدم سميث: يعد آدم سميث من أول منظري المدرسة الكلاسيكية الإنكليزية، كان أستاذاً لعلم المنطق بجامعة كلاسكو سنة ١٩٥٩، ودرس في السنة الثانية علم الأخلاق سافر سنة ١٧٦٦ إلى فرنسا واتصل هناك كينيهورتوجو، أصدر كتابه ثروة للأمم الذي أصدره سنة ١٧٧٦، وتعرض في هذا الكتاب إلى مفاهيم عديدة ويعد هو أول من بحث في علم الاقتصاد وأول فكرة جاء بها سمث هي تقسيم العمل واقتراح تقسيم العمل ويكون تقسيم العمل محدوداً بحجم السوق، ينظر: تاريخ الفكر الاقتصادي، جون كينيث جالبرت، ترجمة احمد فؤاد بلبع، (الكويت، عالم المعرفة، ٢٠٠٠م)، ص ٧٤-٨٢
- (١٤) ينظر: الاسلام والمذاهب الاقتصادية المعاصرة، يوسف كمال، ط ٢ (القاهرة، مؤسسة الاسراء للنشر والتوزيع، ١٤١٠هـ، ١٩٩٠م) ص ٢٨
- (١٥) ينظر: الوجيز في الاقتصاد الاسلامي، محمد شوقي الفنجري، ط ١ (القاهرة، دار الشروق، ١٤١٤هـ، ١٩٩٤م) ص ٥٦
- (١٦) ينظر: الاسلام والمذاهب الاقتصادية المعاصرة، كمال، ص ٣٣
- (١٧) ينظر: المبادئ الاساسية للاقتصاد الاسلامي، عبد الستار ابراهيم الهيبي (المملكة العربية السعودية، مكتبة المتنبى، ٢٠٠٨م)، ص ٤١
- (١٨) ينظر: الحرية الاقتصادية في الاسلام واثرها في التنمية، بسيوني، ص ٣٥ - ٣٦
- (١٩) ينظر: المصدر نفسه، ص ٣٨
- (٢٠) ينظر: الاقتصاد الاسلامي، قاسم محمد حمود درويش الدليمي، ط ١ (دمشق، دار السلام، ١٤٣٠هـ، ٢٠٠٩م)، ص ٧٠
- (٢١) المبادئ الاساسية للاقتصاد الاسلامي، الهيبي، ص ٤٤
- (٢٢) الاقتصاد الاسلامي، الدليمي: ص ٦٩
- (٢٣) ينظر: الحرية الاقتصادية في الاسلام واثرها في التنمية، بسيوني، ص ٣٧
- (٢٤) معالم الاقتصاد الاسلامي، صالح حميد العلي، ط ١ (دمشق، اليمامة للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤٢٤هـ، ٢٠٠٦م)، ص ٨٥
- (٢٥) ينظر: الاسلام والاقتصاد، عبد الهادي علي النجار (الكويت، عالم المعرفة، ١٩٩٠م)، ص ٢٣
- (٢٦) القيم الاسلامية في السلوك الاقتصادي، احمد يوسف، (القاهرة، دار الثقافة للنشر والتوزيع، ١٤١٠هـ، ١٩٩٠م)، ص ٢٥
- (٢٧) سورة هود: من الاية ٦١
- (٢٨) ينظر: الخطوط الكبرى في الاقتصاد الاسلامي، رضا صاحب ابو حمد، ط ١ (عمان، دار مجدلاوي للنشر والتوزيع، ١٤٢٧هـ، ٢٠٠٦م)، ص ٤٠
- (٢٩) ينظر: تفسير الخازن، علاء الدين علي بن محمد بن ابراهيم البغدادي الشهير بالخازن (ت ٧٤١هـ)، (بيروت، دار الفكر، ١٣٩٩ هـ، ١٩٧٩)، ج ١، ص ٢٩٨
- (٣٠) سورة ال عمران: اية ١٣٠
- (٣١) ينظر: تفسير الخازن، الخازن، ج ١، ص ٢٩٨
- (٣٢) ينظر: تفسير المراغي، أحمد بن مصطفى المراغي، ط ١ (مصر، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، ١٣٦٥ هـ، ١٩٤٦ م)، ج ٣، ص ٥٧
- (٣٣) ينظر: الربا وبدائله في الاسلام، رغاء محمد اديب زيدان، (دمشق، الرحبية، ١٤٢٠هـ، ٢٠٠٠م)، ج ١، ص ٢٩
- (٣٤) ينظر: الاقتصاد الزراعي الاسلامي في ضوء القران الكريم، عبد المجيد خلف السامرائي، ط ١ (عمان، مكتبة المجتمع العربي للنشر والتوزيع، ١٤٣٢هـ، ٢٠١١م)، ص ١٣٥
- (٣٥) ينظر: المصدر نفسه، ص ١٣٥
- (٣٦) سورة المائدة: من الاية ٤٢
- (٣٧) الجامع لاحكام القران، ابو عبدالله محمد بن احمد القرطبي ت ١٦٣هـ (تحقيق هشام سمير البخاري، (الرياض، عالم الكتب، ١٤٢٣هـ، ٢٠٠٣م)، ج ٣، ص ٣٤٨
- (٣٨) سنن ابي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث (ت ٢٧٥هـ)، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، (بيروت، المكتبة العصرية، ت)، ج ٣، ص ٣٠٠ برقم ٣٥٨٠ من باب في كراهية الرشوة
- (٣٩) سورة المائدة: اية ٣٨
- (٤٠) التعريفات، علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (ت ٨١٦هـ)، ط ١ (بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤٠٣هـ-١٩٨٣م) ج ١، ص ١١٨
- (٤١) ينظر: الفقه على المذاهب الأربعة، عبد الرحمن بن محمد عوض الجزيري (ت ١٣٦٠هـ) ط ٢ (بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤٢٤هـ، ٢٠٠٣م)، ج ٥، ص ١٣٨

- (٤٢) ينظر: الموسوعة الجنائية الإسلامية المقارنة، سعود بن عبد العالي البارودي العتيبي، ط ٢ (الرياض، ١٤٢٧)، ج ١، ص ٤٦٥
- (٤٣) ينظر، من مبادئ الاقتصاد الإسلامي، الخطيب: ص ٢٤
- (٤٤) ينظر: الاقتصاد الإسلامي، الدليمي، ص ٦٩
- (٤٥) سنن أبي داود، أبي داود، ج ٣، ص ٢٨٠ برقم ٣٤٨٨ من باب في ثمن الخمر والميتة
- (٤٦) ابعاد التنمية في الاقتصاد الإسلامي، سعيد علي محمد العبيدي، اطروحة دكتوراه، بغداد، الجامعة المستنصرية، كلية الادارة والاقتصاد، فلسفة في العلوم الاقتصادية، ١٤١٦هـ، ١٩٩٥م، ص ١٦٥
- (٤٧) شعب الايمان، أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي، تحقيق محمد السعيد بسيوني زغلول، ط ١ (بيروت، دار الكتب العلمية ١٤١٠هـ)، ج ٥، ص ١٧ برقم ٥٦١٨ من باب في المطاعم والمشارب وما يجب التورع عنه
- (٤٨) ينظر: عمارة الارض في المنظور الإسلامي، عزيز اسماعيل محمد العزي، اطروحة دكتوراه، بغداد، جامعة بغداد، كلية العلوم الإسلامية، ١٤٢٩هـ، ٢٠٠٨م، ص ٢٣٥
- (٤٩) الحسبة في الإسلام، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (ت ٧٢٨هـ)، ط ١ (بيروت، دار الكتب العلمية، ب ت) ج ١، ص ١٨
- (٥٠) صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (ت ٢٦١هـ)، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، (بيروت، دار إحياء التراث العربي، ب ت) ج ١، ص ٩٩، برقم ١٠٢ من باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: «من غشنا فليس منا»
- (٥١) البيئة واهميتها الاقتصادية في ضوء نظرية الاستخلافا لإسلامية، عماد خليل عيدان الشجيري، رسالة ماجستير، الجامعة المستنصرية، كلية الادارة والاقتصاد، قسم الاقتصاد، ١٤٢٦هـ، ٢٠٠٥م، ص ٩٤
- (٥٢) ينظر: الاقتصاد الإسلامي، محمود حسين الوادي وآخرون، ط ١ (اربد، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، ١٤٣١هـ، ٢٠١٠م)، ص ٨٠
- (٥٣) ينظر: الاقتصاد الإسلامي النظام والنظرية، نجاح عبد العليم عبد الوهاب ابو الفتوح، ط ١ (اربد، عالم الكتب الحديث، ١٤٣٢هـ، ٢٠١١م)، ص ١١٦
- (٥٤) صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي (ت ٢٥٦هـ)، تحقيق: مصطفى ديب البغا، ط ٣ (بيروت، دار ابن كثير، ١٤٠٧هـ، ١٩٨٧م)، ج ١، ص ١٤، برقم ١٣ من باب من الإيمان أن يحب لأخيه ما يحب لنفسه
- (٥٥) ينظر: الاقتصاد الإسلامي، الوادي وآخرون، ص ٨١
- (٥٦) ينظر: ابعاد التنمية في الاقتصاد الإسلامي، العبيدي، ص ٨٠
- (٥٧) سورة الاعراف: من الآية ٨٥
- (٥٨) ابعاد التنمية في الاقتصاد الإسلامي، العبيدي، ص ٨٠
- (٥٩) ينظر: المصدر نفسه، ص ٩١
- (٦٠) سنن البيهقي الكبرى، احمد بن الحسين بن علي ابو بكر البيهقي (ت ٤٥٨هـ)، تحقيق محمد عبد القادر عطا، ط ٣ (بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤٢٤هـ، ٢٠٠٣م)، ج ٦، ص ٣، برقم ١٠٩٨١ من باب تجارة الوصي بمال اليتيم أو إقراضه
- (٦١) ينظر: برقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (ت ١٠١٤هـ)، ط ١ (بيروت، دار الفكر، ١٤٢٢هـ، ٢٠٠٢م)، ج ٤، ص ١٢٧٥ برقم ١٧٨٩ من كتاب الزكاة
- (٦٢) الأموال لابن زنجويه، أبو أحمد حميد بن مخلد بن قتيبة بن عبد الله الخرساني المعروف بابن زنجويه (ت ٢٥١هـ)، تحقيق شاكر ذيب فياض، ط (السعودية، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، ١٤٠٦هـ، ١٩٨٦م) ج ٢، ص ٦٤٧ برقم ١٠٦٩ من باب: إحياء الأرض وإحيائها، والدخول على من أحيائها
- (٦٣) ينظر: ابعاد التنمية في الاقتصاد الإسلامي، العبيدي، ص ١٠٥ - ١٠٦
- (٦٤) ينظر: التسعير، عيشة صديق نجوم، رسالة ماجستير، المملكة العربية السعودية، جامعة ام القرى، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، تخصص الفقه واصوله، ١٤٠٧هـ، ص ١١٥
- (٦٥) الاقتصاد الزراعي الإسلامي في ضوء القرآن الكريم، السامرائي، ص ٥٢
- (٦٦) المصدر نفسه، ص ٥٢
- (٦٧) سورة النساء: من الآية ٢٩
- (٦٨) ينظر: جامع البيان في تاويل القرآن، أبو جعفر محمد بن جرير الطبري (ت ٣١٠هـ)، تحقيق أحمد محمد شاكر، ط ١ (بيروت، مؤسسة الرسالة، ١٤٢٠هـ، ٢٠٠٠م)، ج ٨، ص ٢٢١
- (٦٩) ينظر: المدخل لدراسة الاقتصاد الإسلامي، عبد الرحيم الشافعي، ط ١ (اربد، عالم الكتب الحديث، ١٤٣٠هـ، ٢٠٠٩م)، ص ١١٣
- (٧٠) ينظر: ابعاد التنمية في الاقتصاد الإسلامي، العبيدي، ص ١٧٥

- (٧١) سنن الترمذي، محمد بن عيسى بن سؤرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (ت ٢٧٩هـ) تحقيق بشار عواد معروف (بيروت، دار الغرب الإسلامي ١٩٩٨ م)، ج ٢، ص ٥١٧ برقم ١٢٢٣، من باب لا يبيع حاضر لباد
- (٧٢) المهذب في فقه الإمام الشافعي، أبو اسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي (ت ٤٧٦هـ)، (بيروت، دار الكتب العلمية، ب ت)، ج ٢، ٦٢ - ٦٣
- (٧٣) القيمة والاسعار والنقود في الفكر الاقتصادي الاسلامي، قاسم محمد حمود درويش الدليمي، اطروحة دكتوراه، بغداد، الجامعة المستنصرية، كلية الادارة والاقتصاد، قسم الاقتصاد، ١٤٢٣هـ، ٢٠٠٢م، ص ٦٩
- (٧٤) صحيح البخاري، البخاري، ج ٢، ص ٧٥٧ برقم ٢٠٥٠ من باب هل يبيع حاضر لباد بغير اجر
- (٧٥) صحيح مسلم، مسلم، ج ٣، ص ١١٥٧ برقم ١٥١٩ من باب تحريم تلقي الجلب
- (٧٦) المنتقى شرح الموطأ، أبو الوليد سليمان بن خلف بن سعد بن أيوب بن وارث التجيبي القرطبي الباجي الأندلسي (ت ٤٧٤هـ)، ط ١ (مصر، مطبعة السعادة، ١٣٣٢هـ)، ج ٥، ص ١٠٠
- (٧٧) ينظر: التسعير، نجوم، ص ١٢٣
- (٧٨) تحفة الملوك، أبو عبد الله زين الدين محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي (ت ٥٦٦هـ)، تحقيق، عبد الله نذير احمد، ط ١ (بيروت، دار البشائر الاسلامية، ١٤١٧هـ)، ج ١، ص ٢٣٥
- (٧٩) ينظر: اصول الاقتصاد الاسلامي، رفيق يونس المصري، ط ١ (دمشق، دار القلم، ١٤٣١هـ، ٢٠١٠م)، ص ١٥٥
- (٨٠) ينظر: التفاوت في توزيع الدخل بين النظرية والتطبيق، امال لحسن شوثري، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسعير، العدد ٤، ٢٠٠٥م، ص ١٢١
- (٨١) محمد بن أبي بكر بن أيوب، الفقيه الإمام المفتي المتفنن النحوي شمس الدين أبو عبد الله الدمشقي إمام الجوزية. وكان مولده ووفاته في دمشق. تتلمذ لشيخ الإسلام ابن تيمية حتى كان لا يخرج عن شئ من أقواله، وهو الذي هذب كتبه ونشر علمه، وسجن معه في قلعة دمشق، وتصدر للاشتغال ونشر العلم، ومن مؤلفاته الطرق الحكيمة، وشفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليل وغيرها، ينظر: المعجم المختص بالمحدثين، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، تحقيق محمد الحبيب الهيلة، ط ١ (الطائف، مكتبة الصديق، ١٤٠٨هـ، ١٩٨٨م) ج ١، ص ٢٦٩؛ الأعلام، خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي (ت ١٣٩٦هـ)، ط ١٥ (بيروت، دار العلم للملايين، ٢٠٠٢م)، ج ٦، ص ٥٦
- (٨٢) الطرق الحكيمة في السياسة الشرعية، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي ابن القيم الجوزية، تحقيق محمد جميل غازي، القاهرة، مطبعة المدني، ب ت) ج ١، ص ٣٦٧
- (٨٣) مدخل للفكر الاقتصادي في الإسلام، سعيد سعد مرطان، ط ١ (بيروت، مؤسسة الرسالة، ١٤٠٦هـ)، ص ١٣٣
- (٨٤) صحيح مسلم، مسلم، ج ٣، ص ١٢٢٨ برقم ١٦٠٥ من باب تحريم الاحتكار في الأوقات
- (٨٥) مسند الإمام أحمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت ٢٤١هـ)، تحقيق شعيب الأرنؤوط وآخرون، ط ١ (بيروت، مؤسسة الرسالة، ١٤٢١هـ، ٢٠٠١م)، ج ١٤، ص ٢٦٥ برقم ٨٦١٧ من مسند أبي هريرة (رضي الله عنه)
- (٨٦) شرح نهج البلاغة، عبد الحميد بن هبة الله بن محمد بن الحسين بن أبي الحديد، أبو حامد، عز الدين (ت ٦٥٦هـ)، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم (مصر، دار احياء الكتب العربية عيسى البابي الحلبي وشركاه، ب ت)، ج ١٧، ص ٨٣
- (٨٧) التضخم وسبل معالجته في الاقتصاد الاسلامي، احمد عواد كريم الكبيسي، رسالة ماجستير، بغداد، كلية الامام الاعظم، ١٤٣٠هـ، ٢٠٠٩م، ص ١٣٦
- (٨٨) ينظر: المشكلة الاقتصادية ونظرية الاجور والاسعار في الاسلام، عبد الله غانم، (الاسكندرية، المكتب الجامعي الحديث، ١٩٨٤م)، ص ٢٤٠
- (٨٩) ينظر: ابعاد التنمية في الاقتصاد الاسلامي، العبيدي، ص ١٩١
- (٩٠) ينظر: الاقتصاد الاسلامي، ابو الفتوح، ص ١٣٦ - ١٣٧
- (٩١) القيمة والاسعار والنقود في الفكر الاقتصادي الاسلامي، الدليمي، ص ٨٠
- (٩٢) ابعاد التنمية في الاقتصاد الاسلامي، العبيدي، ص ١٩٤
- (٩٣) المستصفي، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (ت ٥٠٥هـ)، تحقيق محمد عبد السلام عبد الشافي، ط ١ (بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤١٣هـ، ١٩٩٣م)، ج ١، ص ١٧٤
- (٩٤) التوازن الاقتصادي العام في النظام الاقتصادي الوضعي والنظام الاقتصادي الاسلامي، سلام عبد الكريم مهدي سميح، اطروحة دكتوراه، بغداد، الجامعة المستنصرية، كلية الادارة والاقتصاد، قسم الاقتصاد، ١٤٢٧هـ، ٢٠٠٦م، ص ١٨١

- (٩٥) الاقتصاد الاسلامي بين الفكر والتطبيق ، حسين حسين شحاته ، ط ٢ (دار النشر للجامعات ، ١٤١٣ هـ ، ٢٠١٣ م) ، ص ١٦٩
- (٩٦) ينظر : الاقتصاد الزراعي الاسلامي في ضوء القرآن الكريم ، السامرائي ، ص ٥١
- (٩٧) التسعير ، نجوم ، ص ١٠٥
- (٩٨) ينظر : دور الاقتصاد الاسلامي في علاج مشكلة الفقر والفساد ، الطيب داودي ، دلال بن طبي ، الملتقى الدولي الاول لمعهد العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التيسير بعنوان الاقتصاد الاسلامي الواقع ورهانات المستقبل ، بالمركز الجامعي بغرداية ، ٢٣ - ٣٤ فيفري ، ٢٠١١ ، ص ٣
- (٩٩) دور الاقتصاد الاسلامي في علاج مشكلة الفقر والفساد ، ص ٣
- (١٠٠) سنن ابي داود ، ابي داود ، ج ٣ ، ص ٢٧١ برقم ٣٤٤٩ من باب في كسر الدراهم
- (١٠١) ينظر : التيسير بشرح الجامع الصغير ، زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (ت ١٠٣١ هـ) ، ط ٣ (الرياض ، مكتبة الإمام الشافعي ، ١٤٠٨ هـ ، ١٩٨٨ م) ، ج ٢ ، ص ٤٧٧
- (١٠٢) الجوانب التاريخية في كتب السنن ، الجوانب التاريخية في كتب السنة، وائل محمد سعيد رجب ، اطروحة دكتوراه ، بغداد ، جامعة بغداد ، كلية الاداب ، ١٤٢٨ هـ ، ٢٠٠٧ م ، ص ٢٤٦
- (١٠٣) ينظر : الدولة الاموية عوامل الإزدهار وتدايعات الإنهيار ، علي محمد محمد الصلابي ، (بيروت ، دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع ، ط ٢ ، ١٤٢٩ هـ ، ٢٠٠٨ م) ، ج ١ ، ص ٦٩٥
- (١٠٤) محمد بن محمد بن محمد الغزالي الطوسي، أبو حامد، حجة الإسلام: فيلسوف، متصوف، له نحو مئتي مصنف. مولده ووفاته في الطابران (قضية طوس، بخراسان) رحل إلى نيسابور ثم إلى بغداد فالحجاز فبلاد الشام فمصر، وعاد إلى بلده. نسبته إلى صناعة الغزل أو إلى غزّالة (من قرى طوس)، له مصنفات كثيرة منها احياء علوم الدين، والمستصفي، وتهافت الفلاسفة، والمنحول، توفي سنة ٥٠٥ هـ، ينظر: وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر ابن خلكان البرمكي الإربلي (ات: ٦٨١ هـ)، تحقيق إحسان عباس، ط ١ (بيروت، دار صادر، ١٩٧١ م)، ج ٤، ص ٢١٦-٢١٧؛ الاعلام، الزركلي، ج ٧، ص ٢٢ - ٢٣
- (١٠٥) اجيباء علوم الدين ، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (ت ٥٠٥ هـ) (بيروت ، دار المعرفة ، ب ت) ، ج ٢ ، ص ٧٤
- (١٠٦) ينظر: التبعية الاقتصادية في الدول العربية وعلاجها في الاقتصاد الإسلامي، عمر بن فيحان المرزوقي (الرشد ناشرون ، ١٤٢٦ هـ ، ٢٠٠٥ م) ، ج ٢ ، ص ١٢١
- (١٠٧) ينظر: السياسة المالية اهدافها وادواتها ، لحسن الداودي ، وقائع ندوة السياسة الاقتصادية في الاسلام ، ط ١ (السعودية ، البنك الاسلامي للتنمية ، ١٤١٨ هـ ، ١٩٩٧) ص ٤٩٦
- (١٠٨) ينظر: علاج التضخم في النقود الورقية من منظور الفقه الاسلامي ، علي محيي الدين علي القره داغي ، بحوث في الاقتصاد الاسلامي، ط ٣ (بيروت ، دار البشائر الاسلامية ، ١٤٣٠ ، ٢٠٠٩ م) ، ص ٦٧ - ٦٨
- (١٠٩) هي الشركة التي يشترك فيها اثنان في مال استحقوه بوراثنة أو نحوها أو جمعه من بينهم أقساطاً ليعملوا فيه بتنميته في تجارة أو صناعة أو زراعة أو غيرها ، ينظر : المشاركة في الشريعة الإسلامية، محمد عبد الرؤوف حمزة، درجة الماجستير في الاقتصاد والمصارف الإسلامية، جامعة سانت كليمنتس ، مكتب الارتباط الرئيسي الشارقة للاستشارات الأكاديمية والجامعية قسم الاقتصاد الإسلامي، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م، ج ١ ، ص ٣
- (١١٠) الاقتصاد الاسلامي بين الفكر والتطبيق ، شحاته ، ص ١٧٢
- (١١١) المصدر نفسه ، ص ١٧٤
- (١١٢) بأنه عقد على موصوف في الذمة مؤجل بثمن مقبوض في مجلس العقد، ينظر: زاد المستقنع في اختصار المقنع ، شرف الدين موسى بن أحمد بن موسى أبو النجا الحجاوي (ت ٩٦٠ هـ) عبد الرحمن بن علي بن محمد العسّكر، (الرياض ، دار الوطن للنشر، ب ت) ج ١ ص ١١١
- (١١٣) صحيح مسلم ، مسلم ج ٣ ، ص ١٢٢٦ برقم ١٦٠٤ من باب الرهن وجوازه في الحضر كالسفر
- (١١٤) ينظر : التبعية الاقتصادية ، المرزوقي ، ج ٦ ، ص ٣٠٤ - ٣٠٥
- (١١٥) ينظر : الاقتصاد الاسلامي بين الفكر والتطبيق ، شحاته ، ص ١٧٥
- (١١٦) ينظر : الاقتصاد الاسلامي النظام والنظرية ، ابو الفتوح ، ص ١٣٦
- (١١٧) ينظر : الاقتصاد الاسلامي بين الفكر والتطبيق ، شحاته ، ص ١٩٩
- (١١٨) سورة طه : اية ١٢٣
- (١١٩) ينظر : استراتيجيات مكافحة الفقر الوطنية في اطار الاهداف الانمائية لللفية الجديدة دراسة مقارنة ، اثير عبد الخالق محمد ، رسالة ماجستير ، الجامعة المستنصرية ، كلية الادارة والاقتصاد، قسم الاقتصاد ، ١٤٣٠ ، ٢٠٠٩ م ، ص ٣٩

- (١٢٠) ينظر: الفساد الاقتصادي واشكالية التنمية الاقتصادية دراسة تحليلية، زين العابدين محمد الدباج ، مراجعة سالم محمد عبود ، ط ١ (بغداد ، دار الدكتور للعلوم الادارية والاقتصادية ، ٢٠١٥م)، ص ٩٢
- (١٢١) ينظر: المصدر نفسه ، ص ١٠٥
- (١٢٢) ينظر: استراتيجيات مكافحة الفقر الوطنية في اطار الاهداف الانمائية لللفية الجديدة ، محمد ، ص ٤٠
- (١٢٣) ينظر : المصدر نفسه ، ص ٤٠
- (١٢٤) ينظر : معالم الاقتصاد الاسلامي ، العلي ، ص ٢٤٣
- (١٢٥) سورة المائدة : من الاية ٣٨
- (١٢٦) ينظر : معالم الاقتصاد ، العلي ، ص ٢٣٩
- (١٢٧) صحيح البخاري ، البخارى : ج ٢ ، ص ٨٦٦ برقم ٢٣٢٢ من باب اثم من ظلم شيئاً من الأرض
- (١٢٨) ينظر : الخطوط الكبرى في الاقتصاد الاسلامي ، ابو حمد ، ص ١٤٦
- (١٢٩) سورة البقرة : اية ١٨٨
- (١٣٠) ينظر : الخطوط الكبرى في الاقتصاد الاسلامي ، ابو حمد ، ص ١٤٦
- (١٣١) ينظر : مقدمة في الاقتصاد الاسلامي ، رياض صالح عودة ، ط ١ (بيروت ، دار الهادي ، ١٤٢٦هـ ، ٢٠٠٥م) ص ٢١-٢٢
- (١٣٢) ينظر : المدخل لدراسة الاقتصاد الاسلامي ، الشافعي ، ص ٨٤
- (١٣٣) ينظر : عمارة الارض في المنظور الاسلامي ، العزي ، ص ١١٢
- (١٣٤) ينظر : الاقتصاد الاسلامي ، الوادي ، ٢٥٥-٢٥٧
- (١٣٥) انها عملية متابعة دائمة ومستمرة تقوم بها السلطة المختصة بقصد التحقق من ان العمل يسير وفقاً للاهداف المرسومة بكفاية وفي الوقت المحدد لها ، راجع الرقابة المالية في النظام الاقتصادي الاسلامي ، بسام عوض عبد الرحيم عياصرة ، ط ١ (عمان ، دار الحامد ، ١٤٣١هـ ، ٢٠١٠م) ، ص ٢٨
- (١٣٦) النظم الإسلامية، نشأتها وتطورها، صبحي الصالح ، ط ٤ (بغداد، ١٩٧٨م) ، ص ١١٧
- (١٣٧) ينظر : الاسلام والاوزاع الاقتصادية ، محمد الغزالي ، (مصر ، دار نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع ، ٢٠٠٢م) ص ١٠٣
- (١٣٨) الأوائل ، أبو هلال الحسن بن عبد الله بن سهل بن سعيد بن يحيى بن مهران العسكري (ت ٣٩٥هـ) ، ط ١ (طنطا ، دار البشير ، ١٤٠٨ هـ) ج ١ ، ص ١٧١ - ١٧٢
- (١٣٩) الرقابة المالية في النظام الاقتصادي الاسلامي ، عياصرة ، ص ٥٩

المصادر والمراجع

القرآن الكريم

- ١- ابعاد التنمية في الاقتصاد الاسلامي ، سعيد علي محمد العبيدي ، اطروحة دكتوراه ، بغداد ، الجامعة المستنصرية ، كلية الادارة والاقتصاد ، فلسفة في العلوم الاقتصادية ، ١٤١٦هـ ، ١٩٩٥م
- ٢- احياء علوم الدين ، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (ت ٥٠٥هـ) (بيروت ، دار المعرفة ، ب ت)
- ٣- استراتيجيات مكافحة الفقر الوطنية في اطار الاهداف الانمائية لللفية الجديدة دراسة مقارنة ، اثير عبد الخالق محمد ، رسالة ماجستير ، الجامعة المستنصرية ، كلية الادارة والاقتصاد ، قسم الاقتصاد ، ١٤٣٠هـ ، ٢٠٠٩م
- ٤- الاسلام والاقتصاد ، عبد الهادي علي النجار (الكويت ، عالم المعرفة ، ١٩٩٠م)
- ٥- الاسلام والاوزاع الاقتصادية ، محمد الغزالي ، (مصر ، دار نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع ، ٢٠٠٢م)
- ٦- الاسلام والمذاهب الاقتصادية المعاصرة ، يوسف كمال ، ط ٢ (القاهرة ، دار الوفاء للطباعة والنشر ، ١٤١٠هـ ، ١٩٩٠م)
- ٧- اصول الاقتصاد الاسلامي ، رفيق يونس المصري ، ط ١ (دمشق ، دار القلم ، ١٤٣١هـ ، ٢٠١٠م)
- ٨- الأعلام، خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي دمشقي (ت ١٣٩٦هـ)، ط ١٥ (بيروت، دار العلم للملايين، ٢٠٠٢م
- ٩- الاقتصاد الاسلامي ، قاسم محمد حمود درويش الدليمي ، ط ١ (بغداد ، دار السلام ، ١٤٣٠هـ ، ٢٠٠٩م)
- ١٠- الاقتصاد الاسلامي ، محمود حسين الوادي واخرون ، ط ١ (اربد ، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة ، ١٤٣١هـ ، ٢٠١٠م)
- ١١- الاقتصاد الاسلامي النظام والنظرية، نجاح عبد العليم عبد الوهاب ابو الفتوح ، ط ١ (اربد، عالم الكتب الحديث، ١٤٣٢هـ ، ٢٠١١م)
- ١٢- الاقتصاد الاسلامي بين الفكر والتطبيق ، حسين حسين شحاته ، ط ٢ (دار النشر للجامعات ، ١٤١٣هـ ، ٢٠١٣م)
- ١٣- الاقتصاد الزراعي الاسلامي في ضوء القرآن الكريم ، عبد المجيد خلف السامرائي ، ط ١ (عمان ، مكتبة المجتمع العربي للنشر والتوزيع ، ١٤٣٢هـ ، ٢٠١١م)

- ١٤- الأموال لابن زنجويه ، أبو أحمد حميد بن مخلد بن قتيبة بن عبد الله الخرساني المعروف بابن زنجويه (ت ٢٥١هـ) ، تحقيق شاکر ذيب فياض، ط ١ (السعودية،مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية،٥١٤٠٦، ١٩٨٦ م)
- ١٥- الأوائل، أبو هلال الحسن بن عبد الله بن سهل بن سعيد بن يحيى بن مهران العسكري (ت ٣٩٥هـ)، ط ١ (طنطا، دار البشير، ١٤٠٨ هـ)
- ١٦- البيئة وأهميتها الاقتصادية ، عماد خليل عيدان الشجيري، رسالة ماجستير، الجامعة المستنصرية ، كلية الادارة والاقتصاد، قسم الاقتصاد ١٤٢٦هـ، ٢٠٠٥م
- ١٧- تاريخ الفكر الاقتصادي، جون كينيث جالبرت، ترجمة احمد فؤاد بليغ، (الكويت، عالم المعرفة، ٢٠٠٠م)
- ١٨- التبعية الاقتصادية في الدول العربية وعلاجها في الاقتصاد الإسلامي،عمر بن فيحان المرزوقي (بيروت، الرشد ناشرون، ١٤٢٦هـ، ٢٠٠٥م)
- ١٩- تحفة الملوك،أبو عبد الله زين الدين محمد بن ابي بكر بن عبد القادر الرازي(ت ٦٦٦هـ)، تحقيق، عبد الله نذير احمد (بيروت، دار البشائر الإسلامية، ط ١، ١٤١٧هـ)
- ٢٠- التسعير، عيشة صديق نجوم، رسالة ماجستير، المملكة العربية السعودية، جامعة ام القرى ، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية ، تخصص الفقه واصوله ، ١٤٠٧هـ ،
- ٢١- التضخم وسبل معالجته في الاقتصاد الإسلامي ، احمد عواد كريم الكبيسي، رسالة ماجستير ، بغداد ، كلية الامام الاعظم ، ١٤٣٠هـ، ٢٠٠٩م
- ٢٢- التعريفات، علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (ت ٨١٦هـ) ، ط ١ (بيروت، دار الكتب العلمية ، ١٤٠٣هـ ، ١٩٨٣م)
- ٢٣- تفسير الخازن، علاء الدين علي بن محمد بن إبراهيم البغدادي الشهير بالخازن (ت ٧٤١هـ) ، (بيروت، دار الفكر، ١٣٩٩ هـ ، ١٩٧٩م)
- ٢٤- تفسير المراغي ، أحمد بن مصطفى المراغي ، ط ١ (مصر، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده ، ١٣٦٥ هـ، ١٩٤٦م)
- ٢٥- تفسير المنار، محمد رشيد بن علي رضا بن محمد شمس الدين بن محمد بهاء الدين بن منلا علي خليفة القلموني الحسيني (ت ١٣٥٤هـ) (القاهرة ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، ١٩٩٠م)
- ٢٦- التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج ، وهبة بن مصطفى الزحيلي ، ط ٢ (دمشق، دار الفكر المعاصر، ١٤١٨ هـ)
- ٢٧- تفسير في ظلال القرآن، سيد قطب إبراهيم حسين الشاربي (ت ١٣٨٥هـ) ط ١٧ (القاهرة ، دار الشروق ، ١٤١٢ هـ)
- ٢٨- التوازن الاقتصادي العام في النظام الاقتصادي الوضعي والنظام الاقتصادي الإسلامي سلام عبد الكريم مهدي سميسم ، اطروحة دكتوراه ، بغداد ، الجامعة المستنصرية ، كلية الادارة والاقتصاد ، قسم الاقتصاد ، ١٤٢٧هـ ، ٢٠٠٦م)
- ٢٩- التيسير بشرح الجامع الصغير ، زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (ت ١٠٣١هـ) ، ط ٣ (الرياض ، مكتبة الإمام الشافعي ، ١٤٠٨هـ ، ١٩٨٨م)
- ٣٠- الجامع الاحكام القرآن ، ابو عبدالله محمد بن احمد القرطبي (ت ١٦٣هـ) تحقيق هشام سمير البخاري، (الرياض، عالم الكتب، ١٤٢٣هـ، ٢٠٠٣م)
- ٣١- جامع البيان في تاويل القرآن ، أبو جعفر محمد بن جرير الطبري (ت ٣١٠هـ)، تحقيق أحمد محمد شاکر، ط ١ (بيروت، مؤسسة الرسالة ، ١٤٢٠ هـ، ٢٠٠٠م)
- ٣٢- جامع البيان في تفسير القرآن ، محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله الحسيني الحسيني الإيجي الشافعي (ت ٩٠٥هـ)، ط ١ (بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤٢٤ هـ ، ٢٠٠٤م)
- ٣٣- الجوانبالتاريخية في كتب السنة ، وائل محمد سعيد رجب ، اطروحة دكتوراه ، بغداد ، جامعة بغداد ، كلية الاداب ، ١٤٢٨ هـ، ٢٠٠٧م
- ٣٤- الحرية الاقتصادية في الاسلام واثرها في التنمية ، سعيد ابو الفتوح محمد بسيوني ، ط ١ (المنصورة ، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع ، ١٤٠٨هـ ، ١٩٨٨م)
- ٣٥- الحسية في الإسلام، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (ت ٧٢٨هـ)، ط ١ (بيروت ، دار الكتب العلمية، ب ت)
- ٣٦- الخطوط الكبرى في الاقتصاد الإسلامي ، رضا صاحب ابو حمد ، ط ١ (عمان ، دار مجدلاوي للنشر والتوزيع ، ١٤٢٧هـ، ٢٠٠٦م)
- ٣٧- الدولة الأموية عوامل الإزدهار وتداعيات الإنهيار، علي محمد محمد الصلابي ، ط ٢ (بيروت ، دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع ، ١٤٢٩هـ ، ٢٠٠٨م)
- الربا وبدائله في الاسلام ، رغداء محمد اديب زيدان ، (دمشق ، الرحيبة ، ١٤٢٠هـ، ٢٠٠٠م)

- ٣٨- الرقابة المالية في النظام الاقتصادي الاسلامي ، بسام عوض عبد الرحيم عياصرة ، ط ١ (عمان ، دار الحامد ، ١٤٣١هـ ، ٢٠١٠م)
- ٣٩- زاد المستقنع في اختصار المقنع ، شرف الدين موسى بن أحمد بن موسى أبو النجا الحجاوي (ت ٩٦٠هـ) ، تحقيق عبد الرحمن بن علي بن محمد العسكر ، (الرياض ، دار الوطن للنشر، ب ت)
- ٤٠- سنن ابي داود ، أبو داود سليمان بن الأشعث (ت ٢٧٥هـ) ، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد ، (بيروت ، المكتبة العصرية، ب ت)
- ٤١- سنن البيهقي الكبرى ، احمد بن الحسين بن علي ابو بكر البيهقي (ت ٤٥٨ هـ) ، تحقيق محمد عبد القادر عطا ، ط ٣ (بيروت ، دار الكتب العلمية ، ١٤٢٤هـ ، ٢٠٠٣م)
- ٤٢- سنن الترمذي ، محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (ت ٢٧٩هـ) تحقيق بشار عواد معروف (بيروت ، دار الغرب الإسلامي ١٩٩٨ م)
- ٤٣- السياسة المالية اهدافها وادواتها ، لحسن الداودي ، وقائع ندوة السياسة الاقتصادية في الاسلام ، ط ١ (السعودية ، البنك الاسلامي للتنمية ، ١٤١٨هـ ، ١٩٩٧)
- ٤٤- شرح نهج البلاغة ، عبد الحميد بن هبة الله بن محمد بن الحسين بن أبي الحديد، أبو حامد، عز الدين (ت ٦٥٦هـ) ، تحقيق محمد أبو الفضل ابراهيم (مصر ، دار احياء الكتب العربية عيسى البابي الحلبي وشركاه ، ب ت)
- ٤٥- شعب الايمان ، أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي ، تحقيق محمد السعيد بسيوني زغلول ، ط ١ (بيروت ، دار الكتب العلمية ١٤١٠هـ)
- ٤٦- صحيح البخاري ، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي (ت ٢٥٦هـ) ، تحقيق : مصطفى ديب البغا ، ط ٣ (بيروت ، دار ابن كثير ، ١٤٠٧هـ ، ١٩٨٧م)
- ٤٧- صحيح مسلم ، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (ت ٢٦١هـ) ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ، بيروت ، دار إحياء التراث العربي ، ب ت)
- ٤٨- الطرق الحكمية في السياسة الشرعية ، ابو عبد الله محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي ابن القيم الجوزية . تحقيق محمد جميل غازي ، (القاهرة ، مطبعة المدني، ب ت)
- ٤٩- علاج التضخم في النقود الورقية من منظور الفقه الاسلامي ، علي محيي الدين علي القره داغي ، بحوث في الاقتصاد الاسلامي ، ط ٣ (بيروت ، دار البشائر الاسلامية ، ١٤٣٠هـ ، ٢٠٠٩م)
- ٥٠- عمارة الارض في المنظور الاسلامي ، عزيز اسماعيل محمد العزي ، اطروحة دكتوراه ، بغداد ، جامعة بغداد ، كلية العلوم الاسلامية ، ١٤٢٩هـ ، ٢٠٠٨م
- ٥١- الفساد الاقتصادي واشكالية التنمية الاقتصادية دراسة تحليلية ، زين العابدين محمد الدباج ، مراجعة سالم محمد عيود ، ط ١ (بغداد ، دار الدكتور للعلوم الادارية والاقتصادية ، ٢٠١٥م)
- ٥٢- الفقه على المذاهب الأربعة ، عبد الرحمن بن محمد عوض الجزيري (ت ١٣٦٠هـ) ط ٢ (بيروت ، دار الكتب العلمية، ١٤٢٤هـ ، ٢٠٠٣م)
- ٥٣- القيم الاسلامية في السلوك الاقتصادي ، احمد يوسف ، (القاهرة ، دار الثقافة للنشر والتوزيع ، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م)
- ٥٤- القيمة والاسعار والنقود في الفكر الاقتصادي الاسلامي ، قاسم محمد حمود درويش الدليمي ، اطروحة دكتوراه ، بغداد ، الجامعة المستنصرية ، كلية الادارة والاقتصاد ، قسم الاقتصاد ، ١٤٢٣هـ ، ٢٠٠٢م
- ٥٥- المبادئ الأساسية للاقتصاد الاسلامي ، عبد الستار ابراهيم الهيتي (المملكة العربية السعودية ، مكتبة المتنبى ، ٢٠٠٨م)
- ٥٦- المدخل لدراسة الاقتصاد الاسلامي ، عبد الرحيم الشافعي، ط ١ (اربد ، عالم الكتب الحديث ، ١٤٣٠هـ ، ٢٠٠٩م)
- ٥٧- مدخل للفكر الاقتصادي في الاسلام ، سعيد سعد مرطان ، ط ١ (بيروت ، مؤسسة الرسالة ، ١٤٠٦هـ)
- ٥٨- مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح ، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (ت ١٠١٤هـ) ، ط ١ (بيروت ، دار الفكر ، ١٤٢٢هـ ، ٢٠٠٢م)
- ٥٩- المستصفي ، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (ت ٥٠٥هـ) ، تحقيق محمد عبد السلام عبد الشافي ، ط ١ (بيروت ، دار الكتب العلمية، ١٤١٣هـ ، ١٩٩٣م)
- ٦٠- مسند الإمام أحمد بن حنبل ، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت ٢٤١هـ) ، تحقيق شعيب الأرنؤوط وآخرون ، ط ١ (بيروت ، مؤسسة الرسالة، ١٤٢١هـ ، ٢٠٠١م)
- ٦١- المشاركة في الشريعة الإسلامية، محمد عبد الرؤوف حمزة، درجة الماجستير في الاقتصاد والمصارف الإسلامية، جامعة سانت كليمنتس ، مكتب الارتباط الرئيسي الشارقة للاستشارات الأكاديمية والجامعية قسم الاقتصاد الإسلامي، ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م ،
- ٦٢- المشكلة الاقتصادية ونظرية الاجور والاسعار في الاسلام ، عبد الله غانم ، (الاسكندرية ، المكتب الجامعي الحديث ، ١٩٨٤م)
- ٦٣- معالم الاقتصاد الاسلامي ، صالح حميد العلي ، ط ١ (دمشق، اليمامة للطباعة والنشر والتوزيع ، ١٤٢٤هـ ، ٢٠٠٦م)

- ٦٤- معجم اللغة العربية المعاصرة ، أحمد مختار عبد الحميد عمر (ت ١٤٢٤هـ) ، (الرياض ، عالم الكتب ، ١٤٢٩ هـ ، ٢٠٠٨ م)
- ٦٥- المعجم المختص بالمحدثين، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، تحقيق محمد الحبيب الهيلة، ط ١ (الطائف، مكتبة الصديق، ١٤٠٨ هـ، ١٩٨٨ م)
- ٦٦- مقدمة في الاقتصاد الاسلامي ، رياض صالح عودة ، ط ١ (بيروت ، دار الهادي، ١٤٢٦ هـ، ٢٠٠٥ م)
- ٦٧- من مبادئ الاقتصاد الاسلامي، محمود بن ابراهيم الخطيب ، ط ٢ (السعودية، المديرية العامة للمطبوعات بوزارة الاعلام، ١٤١٠ هـ، ١٩٩٠ م)
- ٦٨- المنتقى شرح الموطأ ، أبو الوليد سليمان بن خلف بن سعد بن أيوب بن وارث التجيبيالقرطبي الباجي الاندلسي (ت ٤٧٤هـ)، ط ١ (مصر ، مطبعة السعادة ، ١٣٣٢هـ)
- ٦٩- المهذب في فقه الإمام الشافعي ، أبو اسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي (ت ٤٧٦هـ)، (بيروت ، دار الكتب العلمية ، ب ت)
- ٧٠- الموسوعة الجنائية الإسلامية المقارنة ، سعود بن عبد العالي البارودي العتيبي ، ط ٢ (الرياض ، ١٤٢٧)
- ٧١- النظم الإسلامية، نشأتها وتطورها، صبحي الصالح ، ط ٤ (بغداد، ١٩٧٨ م)
- ٧٢- النكت والعيون ، أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (ت ٤٥٠هـ) ، تحقيق السيد ابن عبد المقصود بن عبد الرحيم، (بيروت ، دار الكتب العلمية ، ب ت)
- ٧٣- الوجيز في الاقتصاد الاسلامي ، محمد شوقي الفنجري ، ط ١ (القاهرة ، دار الشروق ، ١٤١٤ هـ، ١٩٩٤ م)
- ٧٤- وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان ، أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر ابن خلكان البرمكي الإربلي (ت: ٦٨١هـ)، تحقيق إحسان عباس، ط ١ (بيروت، دار صادر، ١٩٧١ م)
- المجلات والبحوث
- ١- التفاوت في توزيع الدخل بين النظرية والتطبيق ، امال لحسن شوثري ، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير ، العدد ٤ ، ٢٠٠٥ م
- ٢- دور الاقتصاد الاسلامي في علاج مشكلة الفقر والفساد ، الطيب داودي ، دلال بن طيبي ، الملتقى الدولي الاول لمعهد العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير بعنوان الاقتصاد الاسلامي الواقع ورهانات المستقبل ، بالمركز الجامعي بغردابة ، ٢٣ - ٣٤ فيفري ، ٢٠١١ م.